ما أهل به لغير الله

باب: ما جاء في الذبح لغير الله وقول الله تعالى: { قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ } وقوله تعالى: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ } . عن علي رضي الله عنه قال: { حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثا، لعن الله من غير منار الأرض } رواه مسلم . وعن طارق بن شهاب أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: { دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال مر الرجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئا، فقالوا لأحدهما: قرب. قال: ليس عندي شيء أقرب. قالوا له: قرب ولو ذبابا. فقرب ذبابا، فخلوا سبيله، فدخل النار. وقالوا للآخر: قرب. قال: ماكنت لأقرب لأحد شيئا دون الله -عز وجل-. فضربوا عنقه، فدخل الجنة. } رواه أحمد . هاهنا قال: باب: من الشرك الذبح لغير الله، صرح بأن الذبح لغير الله شرك؛ وذلك لأنه ابتلي في زمانه، ولا يزال الذبح للقبور، والذبح للأولياء، والذبح للجن، والذبح للشياطين؛ لأن الذبح تعظيم لهؤلاء، ولا يقصدون بذلك اللحم؛ وإنما يقصدون التعظيم. فنقول: الذبح لغير الله قد حرمه الله، جعل ذلك المذبوح محرما في قوله تعالى: { وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ } وفي قوله: { أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ } يعني: أنه من جملة المحرمات؛ لأنه ذبح لغير الله، ويعم ذلك: أولا: ما ذبحه وذكر عليه اسم غير الله، فإذا ذبحه ولو أراد به أكل اللحم، ولكن قال - مثلا - باسم المسيح أو باسم السيد البدوي أو باسم عبد القادر أو باسم ابن علوان في أية مكان ذبحه، وذكر عليه اسمَ غير الله؛ فإنه حرام، وإن هذا شرك.